

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٣

بشأن نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصف الثالث الثانوى العام

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠ لسنة ١٩٩٦ بشأن نظام تقويم الطلاب ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٩٠ لسنة ١٩٩٨ بنظام امتحان شهادة إتمام الدراسة
الثانوية العامة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم قبول أعذار غياب طلاب التعليم
الثانوى العام ؛
وعلى موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٣ ؛

قرر:

مادة (١)

- (أ) الطلاب المقيدون فى الصف الثالث الثانوى العام فى العام الدراسى ٢٠١٢/٢٠١٣ ورسبوا للمرة الأولى فى الامتحان يقيدون فى الصف الثالث الثانوى فى العام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤ وفق نظام المرحلتين ، أما الطلاب الذين رسبوا للمرة الثانية عام ٢٠١٢/٢٠١٣ فيتقدمون للامتحان عن طريق مدارسهم وفق نظام المنازل بنظام المرحلتين .
- (ب) يجرى الامتحان للحصول على شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة على مرحلة واحدة فى نهاية السنة الثالثة اعتباراً من العام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤
- (ج) على الطلاب الناجحين فى الصف الثانى الثانوى العام المنقولين إلى الصف الثالث للعام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤ والمقيدين بالشعبة العلمية أن يختاروا إحدى الشعبتين (علمى علوم - علمى رياضة) أما طلاب الشعبة الأدبية فيستمررون على نظام الشعبة الأدبية .

مادة (٢)

يختار الطالب المقيد بالصف الثالث الثانوى إحدى المواد التكنولوجية التالية :
(تكنولوجيا الصناعة - تكنولوجيا الزراعة - تكنولوجيا إدارة الأعمال والمشروعات)
وهى مواد يدرسها الطالب بنظام الفصلين الدراسيين داخل المدرسة ويؤدى الامتحان فيها
عملياً فى نهاية كل فصل دراسى .

مادة (٣)

(أ) يمارس جميع الطلاب بالصف الثالث الثانوى النشاط الرياضى ويعقد لهم
امتحان عملى فى نهاية كل فصل دراسى داخل المدرسة ، ويعتبر الانتظام
فى الحضور والتفوق فى النشاط الرياضى شرطاً للاشتراك فى المسابقات الرياضية
التي تنظمها المدرسة أو الإدارة التعليمية أو المديرية التعليمية أو الوزارة .
(ب) يختار الطالب نشاطاً واحداً من الأنشطة التالية (النشاط الفنى -
النشاط الموسيقى - الاقتصاد المنزلى - المسرح والتمثيل - الصحافة والإعلام -
خدمة المجتمع وتنمية البيئة - النشاط العلمى الابتكارى - المكتبات ومهارات البحث -
تكنولوجيا المعلومات والاتصال) وذلك وفقاً للأنشطة المتاحة بكل مدرسة
ويعارسه بنظام الفصلين الدراسيين داخل المدرسة ويتم الامتحان فيه عملياً
فى نهاية كل فصل دراسى من خلال مسابقات تنظمها المدرسة ويعتبر الانتظام
فى الحضور والتفوق فى أحد هذه الأنشطة داخل المدرسة شرطاً للاشتراك فى المسابقات
التي تنظمها المدرسة أو الإدارة التعليمية أو المديرية التعليمية أو الوزارة .

مادة (٤)

تقوم المدرسة بتحديد المراكز الثلاثة الأولى للأنشطة التربوية والرياضية
والتربية التكنولوجية وتتولى توزيع شهادات تقدير لهم فى حفل ختام الأنشطة بالمدرسة
فى نهاية العام الدراسى وبحضور السيد مدير المديرية أو من يفوضه أو مدير عام الإدارة
وأعضاء مجلس الأمناء بالمدرسة ودعوة الشخصيات العامة والمهتمين بشئون التعليم .

مادة (٥)

تقوم المدرسة بإتاحة ملعب ومعمل الكمبيوتر بالمدرسة لطلاب الصف الثالث الثانوى
لممارسة الأنشطة الرياضية والألعاب الكمبيوترية وفق خطة محددة تعدها المدرسة
وتعلنها للطلاب فى بداية العام الدراسى .

مادة (٦)

يلتزم المعلمون بتنفيذ الدروس العملية داخل المعامل المتاحة بالمدرسة بالتوازي مع الدروس النظرية وفق خطة يتم إعدادها بواسطة مستشار المادة ، ويمكن الاعتماد على التجارب الافتراضية من خلال معمل الكمبيوتر بالمدرسة .

مادة (٧)

يسجل غياب طلاب الصف الثالث الثانوى يومياً عن كل فترة دراسية - كل فترة دراسية مدتها (٩٠) دقيقة - ويوقع مدرس الفترة على كشف الغياب ويحتفظ مدير المدرسة بتلك الكشوف بعد تسجيلها فى دفتر (٥) سلوك لكل فصل ، ويحال المدير والمختصون بالمدرسة التى لا تسجل غياب الطلاب بدقة للتحقيق ، وفى حالة المرض المفاجئ يخطر الطالب أو ولى أمره المدرسة التى تقوم بتحويل الطالب إلى اللجنة الطبية لفحصه والتأكد من حالته المرضية مع عدم الإخلال بالإجراءات الإدارية المتبعة داخل المدرسة .

مادة (٨)

يلتزم مدير المدرسة بإخطار ولى أمر الطالب كتابة فى حالة تغيب الطالب أو عدم مواصلته اليوم الدراسى ، وذلك بخطاب يسلم لولى الأمر أو يرسل إليه بالبريد المسجل بعلم الوصول كل ثلاثة أيام إذا كان التغيب متصلاً ، وكل ستة أيام إذا كان التغيب منفصلاً . يفصل الطالب من المدرسة إذا تغيب بغير عذر تقبله إدارة المدرسة خلال السنة الدراسية مدة تزيد على خمسة عشر يوماً متصلة أو ثلاثين يوماً منفصلة ، وبعد التغيب فى أى وقت أثناء اليوم الدراسى تغيباً عن اليوم بأكمله .

لا يسمح فى جميع الأحوال للطالب المقيّد الذى لم يحقق نسبة حضور لا تقل عن (٨٥٪) من عدد أيام الدراسة الفعلية بدخول الامتحان كطالب منتظم ، ويتم تحويله إلى نظام المنازل وتقوم المدرسة بإعداد قوائم بأسماء الطلاب الذين تجاوزوا نسبة الغياب المسموح بها وإرسالها إلى لجنة النظام والمراقبة .

مادة (٩)

يلتزم الطلاب بالسلوك القويم تجاه مدرستهم ومعلميهم وزملائهم طوال العام الدراسى ، ويحتفظ مدير المدرسة بسجل لسلوكيات الطالب ويخطر ولى أمره بموجب عن سلوكيات الطالب مرة كل شهر على الأقل .

مادة (١٠)

على مدير المدرسة تنظيم اليوم الدراسى بالشكل الذى يحقق أعلى نسب حضور وانتظام للطلاب بالصف الثالث الثانوى من خلال نظام الفترات أو المحاضرات وذلك بعد أخذ رأى مجلس الأمناء وموافقة المديرية التعليمية بما لا يخل بالساعات المقررة لليوم الدراسى المعتاد .

مادة (١١)

يجوز للمعلم تعديل خطة التدريس من خلال تقديم مراجعات أو تدريب على حل الامتحانات وعلاج نقاط الضعف فى المادة مع التركيز على الجزء العملى وذلك بعد موافقة مدير المدرسة والموجه المختص المتابع للمدرسة مع عدم الإخلال بخطة المنهج الدراسى .

مادة (١٢)

تنظم الإدارة التعليمية كل عام مسابقة لتحديد أفضل ثلاث مدارس ثانوية بالإدارة وذلك وفقاً للمعايير التى يصدر بها قرار من وزير التربية والتعليم ، ويتم تصعيد هذه المدارس الثلاث لمسابقة أفضل ثلاث مدارس على مستوى المديرية التعليمية ويتم تصعيد هذه المدارس الثلاث لمسابقة أفضل ثلاث مدارس على مستوى الجمهورية ، ويتم تكريم هذه المدارس بواسطة السيد وزير التربية والتعليم فى نهاية العام الدراسى .

مادة (١٣)

تضع المدرسة خطة تكفل تنوع فرص التعلم المتاحة لطلاب الصف الثالث الثانوى من خلال معامل العلوم الاستكشافية ومعامل التطوير التكنولوجى والتدريس عن بعد وغرف المناهل للدراسة والمراجعة من خلال القنوات التعليمية والمناهج الالكترونية المتاحة على موقع الوزارة .

مادة (١٤)

لطلاب الصف الثالث الثانوى اختيار معلم المادة بمجموعة التقوية الدراسية التى يرغبون دراستها بالمدرسة بعد انتهاء اليوم الدراسى ، وتوفر المدرسة كافة سبل المساعدة الإدارية والفنية لنجاح هذه المجموعات ، ويتولى التوجيه المالى والإدارى وأجهزة المتابعة بالمديرية والوزارة مراقبة تنفيذ ذلك .

مادة (١٥)

يعد مستشارو المواد الدراسية نماذج لاختبارات نهاية العام فى الأجزاء التى تم شرحها وترسل إلى المديرىات التعليمية لتطبيقها على الطلاب كل شهر على مستوى المدرسة وإخطار ولى الأمر بنتائج هذه الاختبارات لمتابعة المستوى العلمى للطلاب .

مادة (١٦)

يعفى الطلاب المتقدمون لامتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة على نظام المنازل من الامتحان العملى فى المواد التكنولوجية والأنشطة التربوية والنشاط الرياضى ويتم امتحانهم فى نهاية العام فى لجنة طلاب المنازل ولا يتم ترتيبهم ضمن أوائل الثانوية العامة ، ولا يشاركون فى الأنشطة أو المسابقات أو الرحلات التى تنظمها المدرسة أو الإدارة أو المديرية التعليمية أو الوزارة .

مادة (١٧)

تشتمل مواد الامتحان لطلاب الصف الثالث الثانوى على الآتى :

أولاً - المواد العامة :

(أ) (التربية الدينية - التربية الوطنية) .

(ب) (الاقتصاد والإحصاء للمجموعة الأدبية) - (الجيولوجيا والعلوم البيئية

للمجموعة العلمية) وتعد المواد العامة مواد نجاح ورسوب ولا تضاف للمجموع ،

ويتم دراستها وامتحانها داخل المدرسة بنهاية العام على مستوى المديرية التعليمية

وفقاً للمعايير والمواصفات العامة التى يضعها المركز القومى للامتحانات ،

على أن يتم امتحان نهاية العام لهذه المواد قبل امتحان باقى المواد بشهر على الأقل ،

وتلتزم جميع المديرىات التعليمية بإرسال نتائج الطلاب فى تلك المواد إلى لجنة النظام

والمراقبة المختصة ، وذلك وفقاً للتمودج المعد من قبل الإدارة العامة للامتحانات .

ثانياً - المواد التخصصية وهى مواد نجاح ورسوب تضاف للمجموع الكلى وتتوزع بالشعب المختلفة على النحو التالى :

- ١ - **الشعبة العلمية (علوم) (اللغة العربية - اللغة الأجنبية الأولى - اللغة الأجنبية الثانية - الأحياء - الكيمياء - الفيزياء) .**
- ٢ - **الشعبة العلمية (رياضيات) : (اللغة العربية - اللغة الأجنبية الأولى - اللغة الأجنبية الثانية - الفيزياء - الكيمياء - الرياضيات ٢) .**
- ٣ - **الشعبة الأدبية : (اللغة العربية - اللغة الأجنبية الأولى - اللغة الأجنبية الثانية - التاريخ - الجغرافيا) ويختار الطالب مادة واحدة من المواد التالية : علم النفس والاجتماع - الفلسفة والمنطق .**

مادة (١٨)

لا يسمح للطالب بدخول الامتحان إذا تأخر عن موعد بدء الامتحان مدة تزيد على خمس عشرة دقيقة، ويعتبر غائباً فى هذه المادة .
فإذا تغيب عن أداء الامتحان فى أكثر من مادتين يسمح له بأداء الامتحان فى باقى المواد مع عدم أحقيته فى أداء امتحان الدور الثانى ويعتبر راسباً ، وعليه إعادة السنة فى المواد التى رسب فيها .

مادة (١٩)

يعقد امتحان شهادة إتمام الدراسة بمرحلة الثانوية العامة خلال شهر يونية من كل عام ، ويمنح الطالب الناجح فى جميع المواد المقررة للدراسة فى الصف الثالث الثانوى العام شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة .
ويسمح بدخول امتحان الدور الثانى فى المواد العامة والمواد التخصصية لمن رسب فى امتحان الدور الأول فى مادة أو مادتين على الأكثر ، وفى حالة نجاحه فيهما بالدور الثانى لا يحسب له أكثر من (٥٠٪) من النهاية الكبرى لدرجة المادة .

مادة (٢٠)

للطالب الراسب إعادة التقدم للامتحان لمرة واحدة فقط فى المواد التى رسب فيها يتم بعدها التقدم للامتحان من الخارج برسم قدره مائتا جنيه ولمدة عامين فقط .

مادة (٢١)

الطالب الذى يتغيب عن أداء امتحان الدور الأول فى امتحان الثانوية العامة فى كل المواد أو بعضها بعذر قهرى يتقدم للإدارة التعليمية التابع لها بماثبت هذا العذر لتقوم الإدارة برفعه للإدارة المركزية للتعليم الثانوى بالوزارة للنظر فى اعتماد هذا العذر من عدمه من السيد رئيس قطاع التعليم العام ويتم إثبات العذر المرضى أو العذر الناتج عن حادث بتقرير طبي من التأمين الصحى ، وفى حالة اعتماد العذر يكون للطالب حق أداء الامتحان فى الدور الثانى بالدرجة الفعلية وفى حالة استمرار العذر المرضى حتى امتحان الدور الثانى لا يحتسب هذا العام ضمن مرات التقدم للامتحان .

يكون إثبات العذر المرضى المفاجئ الذى يقع للطالب أثناء أدائه الامتحان مما يحول دون استمراره فى أدائه بتقرير يعده طبيب اللجنة، وآخر يعده رئيسها ويرسل هذين التقريرين إلى لجنة النظام والمراقبة المختصة فى ذات اليوم لعرضهما على الإدارة المركزية للتعليم الثانوى لبحث الحالة وعرض تقرير بها على رئيس قطاع التعليم العام للنظر فى تقدم الطالب لامتحان الدور الثانى لهذه المادة بالدرجة الفعلية من عدمه .

مادة (٢٢)

تكون النهايات الكبرى والصغرى ونوع الامتحان وزمن الإجابة لكل مادة دراسية وفروعها بالصف الثالث الثانوى العام طبقاً للجدول المرفق بهذا القرار.

مادة (٢٣)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من العام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤ ، وعلى جميع الجهات تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / إبراهيم أحمد غنيم

جدول النهايات الكبرى والصغرى

لامتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة لطلاب الصف الثالث الثانوى

أولاً - مواد الامتحان :

(أ) المواد العامة : هى مواد نجاح ورسوب ولا تضاف للمجموع الكلى .

المادة	فترات الدراسة أسبوعياً	الدرجة المخصصة		زمن الإجابة
		كبى	صغرى	
التربية الدينية	١	٥٠	٢٥	ساعة ونصف
التربية الوطنية	٠,٥	٢٥	١٢,٥	ساعة ونصف
الجيولوجيا والعلوم البيئية (يدرسها المجموعة العلمية)	١,٥	٧٥	٣٧,٥	ثلاث ساعات
الاقتصاد والإحصاء (يدرسها المجموعة الأدبية)	١,٥	٧٥	٣٧,٥	ثلاث ساعات

(ب) مواد عامة : يدرسها الطلاب فى جميع الشعب العلمية والأدبية وهى مواد نجاح

ورسوب وتضاف للمجموع الكلى .

المادة	فترات الدراسة أسبوعياً	الدرجة المخصصة		زمن الإجابة
		كبى	صغرى	
اللغة العربية	٣	١٠٠	٥٠	ثلاث ساعات
اللغة الأجنبية الأولى	٢,٥	٧٥	٣٧,٥	ثلاث ساعات
اللغة الأجنبية الثانية	١,٥	٥٠	٢٥	ساعتان

(ج) مواد تخصصية : وهي مواد نجاح ورسوب وتضاف درجاتها للمجموع الكلى

وتوزع على الشعب المختلفة على النحو التالى :

الشعبة العلمية وتنقسم إلى :

شعبة علمى رياضيات				شعبة علمى علوم					
زمن الإجابة	الدرجة المخصصة		فترات الدراسة أسبوعياً	المادة	زمن الإجابة	الدرجة المخصصة		فترات الدراسة أسبوعياً	المادة
	صغرى	كبى				صغرى	كبى		
ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الفيزياء	ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الأحياء
ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الكيمياء	ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الكيمياء
	٣٧,٥	٧٥	٣	الرياضيات ٢	ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الفيزياء
ساعتان ونصف		٢٥	١	الجبر والهندسة الفراغية					
ساعتان ونصف		٢٥	١	التفاضل والتكامل					
ساعتان ونصف		٢٥	١	الميكانيكا					

الفترة = ٢ حصة = ٩٠ دقيقة

الشعبة الأدبية على النحو التالى :

زمن الإجابة	المواد الإجبارية			
	الدرجة المخصصة		فترات الدراسة أسبوعياً	
	صغرى	كبى		
ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	التاريخ
ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الجغرافيا
ويختار الطالب مادة واحدة				
ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	الفلسفة والمنطق
ثلاث ساعات	٣٧,٥	٧٥	١,٥	علم النفس والاجتماع

ثانياً - الأنشطة المدرسية :

نشاط رياضي : يمارسه جميع الطلاب ويعقد له امتحان من خلال مسابقة عملية في نهاية كل فصل دراسي .

نشاط تربوي : يمتحن فيه الطالب عملياً نهاية كل فصل دراسي ويختار الطالب نشاطاً واحداً .

توزيع الدرجات				الدرجة المخصصة		فترات الدراسة أسبوعياً	المادة
الفصل الدراسي الأول		الفصل الدراسي الثاني		صغرى	كبيرة		
أعمال السنة	الامتحان العملي نهاية الفصل	أعمال السنة	الامتحان العملي نهاية الفصل				
١٥	١٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	١	النشاط الرياضي
							النشاط الفني
							النشاط الموسيقي
							الاقتصاد المنزلي
							المسرح والتمثيل
							الصحافة والإعلام
							خدمة المجتمع وتنمية البيئة
							النشاط العلمي الابتكاري
							المكتبات ومهارات البحث
							تكنولوجيا المعلومات والاتصال

الفترة = ٢ حصة = ٩٠ دقيقة

ثالثاً - التربية التكنولوجية : مواد تدرس بنظام الفصلين الدراسيين ويمتحن فيها الطالب عملياً ، ويختار الطالب مادة واحدة فقط .

توزيع الدرجات				الدرجة المخصصة		فترات الدراسة أسبوعياً	المادة
الفصل الدراسي الأول		الفصل الدراسي الثاني		صغرى	كبيرة		
درجة أعمال السنة	الامتحان العملي نهاية الفصل	درجة أعمال السنة	الامتحان العملي نهاية الفصل				
١٥	١٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	١	تكنولوجيا الصناعة
١٥	١٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	١	تكنولوجيا الزراعة
١٥	١٠	١٥	١٠	٢٥	٥٠	١	تكنولوجيا إدارة الأعمال والمشروعات ...

الفترة = ٢ حصة = ٩٠ دقيقة

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٣

٢٥٥٤٣ س ٢٠١٢ - ١٦٠٦